من صدق عليه وقت الحشر ان الرحم سبحه قد اختار فيه جانب الفضل فهو ظاهر
المعنى ومن صدق عليه وقت السوق ان الحكيم قد رجح فيه جانب العدل فهو معلوم
الاجرام فيتم ما ذكرنا على احسن ساق وعلى هذا مثل قوله تعالى ومن يومن بالله و
يعمل صالحا ندخله جنات ومن يعص الله ورسوله ونتعد حدوده يدخله نارا الاشكال انه
وليس من تعارض العموم الذى يحتاج معه الى دليل خارج عنهما يحكم على عمومه والعموم
مطلق فى الاوقات فى المرة الكامل فى الطاعة او المعصية الاشكال وفى المصنف
يصدق باعتبار وقتين وهذا المثال يوضح كلامه قولهم العام مطلق فى الاوقات
والازمان والاحوال الاعام كما زعم جمهور مطلقا وان وقتى العيد واسبط الروم
المحافظ على افراد العام وقد استحسن كلامه بعض من بحث وهو فى المعنى وجعل
الذهب دليلا اذ المحافظ بحسب الاوقات وهو عين التواريخ عموم الاوقات والذى يحصله
مطلقا فيما سمعه كما فى هذا المثال فانه استوفى اهل الموقف واهل الاوقات دون الجنة
والنار فيطابقه صدق المطلق فى نحو الانسان مع عموم الاوقات وكذلك فى حق الكفار
وصدق فى حق عصاة المسلمين مع عدم العموم كما بينا وهذا البحث يتعين حيث اوصى
بالمحافظة اليه والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله

سورة طه

قوله تعالى لتخشى اى لمن حقه وشانه ان تخشاه فخشه وهو تعريض بالمتمردين
منهم انما يتذكر الذين يسمعون والا فالتذكرة فى الكعبة لكل مكلف واما لم يتحقق لكثير
منهم الكعبة او حسب علم الله تعالى فيه مناسب للغرض التكليفى والا لما عدل عنه اليه وهو
التعريض وقد ذكرنا هذا المعنى مرارا قوله او اجد على النار هدى فى سورة النمل
لعلكم تصطلون اخبروه من النار فتبعين ان الهدى هنا هو ذكر الخير فالتغيير
بهدى فى الاولى مجالسه من الالات المترجمة عن كلام واحد فلا مناسب ذكر وان
ملكة المفسر وفرحه بقوله ان افكار الابرار مقهورة بالهمم الدنيئة فى جمع احوال
لا تعلم عنها شاغل فان كونهم كذلك لا يقتضى ان يغضب لذكر المعنى لفظ

آخر

ظ

آخر الدليل انه المراد وما اردنا بهذا الا تنبيهك على وقوع هذا فى كلامهم
كثيرا ما تؤول بمعنى ليس بمدلول للفظ ثم يحسنون ذكر بحسن ذكر المعنى الاخير ويراه
السامع صحيحا فى نفسه مقبولا فيسلمه ويعلم ان محموله مدلول والله اعلم فاحفظها تجدها
فى عدة مواضع وقد سبقنا على هذا المعنى مرارا قوله تعالى فاخلع نعليك قد ذكر المتقون
من الاكاد والتحرير فى هذه الآية وصنفوا فى ذكر تصانيف مستقلة فاليراجعها من اراد
فانما مفروض باصطلاحهم والقرآن نزل بالسان العربى المبين لا برموز الملحدين
ثم الآية بظاهرها تدل على ان الخلع لتشريف المكان وقد ذكر ذلك فى الكشاف ولا
مانع فيه طاردى انها كانا من جلد حمار ميت لان الله سبحانه علل ذكر كونه فى الوادى
المقدس لا بكونه لا يلبس النجس ويعاس على الوادى الامكنة المشرفة لا سيما حول
البيت العتيق فانه اشرف من طوى فهو من قياس الاولى فعليك بخلاف المترسى هناك
وقال لعلهم واراد ان يخلع لى نعله او خفه بخلاف علمكم المشى على هذا المرمز
فى الحر او البرد فعلت له كان الثانى والاخير ان يشى على الارض والعيون
فحين اصبح ذكر الاخير ان نشى حفاة فما رانه اعجبه ذلك لان المترف سعل على غير ما
هو فيه قال الله اللطيف قوله تعالى واقم الصلوة لذكرى الظاهر فى تفسيرها ما فى
قوله صلم انما جعل الطواف بالبيت ومنى الصفا والمروة لاقامة ذكر الله ولا تنافى
هذا ملازمة صلم للآية بعد قوله صلم من نام عن صلوة او سهى عنها فوقتها حين يذكرها
او كما قال صلم فان هذا المعنى جا بالفاظ مختلفة واذا قلنا ذلك لانه يصير معنى الحديث
فليصلها حين يذكرها لان الصلوة شرعت لاقامة ذكر الله وذكر خاصا وسواء ذلك
القراءة المشهورة وقراءة للذكرى والله اعلم قوله تعالى رب اشرح لى صدرى
ويسر لى امرى هو مثل اللهم اغفر لى ذنبى واستر عيبى وامن روعتى وتقول يا رب
خطاياى اوخطونى والاستعمال كله مكذا فى قديم الكلام وحديثه قال السؤال
عن الاتيان بلى والجواب بانه من الاجمال والتفصيل كما منها ليس فى محل الحكم الخاص

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)